

سنن البيهقي الكبرى

21491 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني محمد بن عمرو عن بن جريج قال قال ٧ قلت لعطاء المكاتب لا يشترط أن ما ولدت من ولد فإنه في كتابتي ثم تولد قال هم في كتابته وقال ذلك عمرو بن دينار